

## قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

يُعين عضو بمجلس الدولة

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على المادة ٥٧ من القانون رقم ١٦٥ لسنة ١٩٥٥ بشأن تنظيم مجلس الدولة ؛

وعل موافقة المجلس الخاص للشئون الإدارية بمجلس الدولة بتاريخ ١٥ من مارس سنة ١٩٥٨ ؛

قرر :

مادة ١ - عين مندو با أول مجلس الدولة : الأستاذ عبد المطعني على زيتون المندوب بالمجلس .

مادة ٢ - على رئيس مجلس الدولة تنفيذ هذا القرار ما

صدر برئاسة الجمهورية في ٩ شوال سنة ١٣٧٧ (١٩٥٨) أبريل

جمال عبد الناصر

## قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

بنسبت وزير تولى أعمال وزارة الشئون الاجتماعية والعمل

بالإقليم المصري

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على المادة ٤٧ من الدستور المؤقت ؛

قرر :

مادة ١ - ندب السيد المهندس أحمد عبد الناصر باوي، وزير الأشغال العمومية لتولي أعمال وزارة الشئون الاجتماعية والعمل بالإقليم المصري بالنيابة عن السيد / حسين الثاني في أثناء مدة غيابه بالخارج .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما

صدر برئاسة الجمهورية في ٩ شوال سنة ١٣٧٧ (١٩٥٨) أبريل

جمال عبد الناصر

## قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

بشأن الإذن لوزير الخزانة بالإقليم المصري في منح قرض من الأموال الموجودة تحت يد الحكومة

رئيس الجمهورية

قرر :

مادة ١ - يؤذن لوزير الخزانة في أن يأخذ من الأموال المودعة تحت يد الحكومة في حدود مبلغ مبلغ ٢٠٠,٠٠٠ ج لمنحة كسلفة للمؤسسة العامة لتنفيذ برنامج السنوات الخمس للصناعة على أن تلتزم الهيئة بأن ترد إلى تلك الأموال ما تكون قد حصلت عليه .

مادة ٢ - على وزير الخزانة والصناعة تنفيذ هذا القرار كل فيما يخصه ما

صدر برئاسة الجمهورية في ٩ شوال سنة ١٣٧٧ (١٩٥٨) أبريل

جمال عبد الناصر

## قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت ؛

وعل القانون رقم ١٩٥٨ لسنة ١٣٧٨ بدخول بعض التعديلات على التصريحات القائمة في إقليم مصر وسوريا ؛

وعلى القانون رقم ٧٨ لسنة ١٩٥٧ الصادر في مصر بشأن التخطيط القومي ؛

قرر :

مادة ١ - عين السيد الفريق عفيف البرى عضواً متفرغاً بمجلس الأعلى للخطيط القومي وتحدد مكافأته بمبلغ ٢٥٠٠ جنيه سنوياً .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما

صدر برئاسة الجمهورية في ٢ شوال سنة ١٣٧٧ (١٩٥٨) أبريل

جمال عبد الناصر